رابط المادة على منصة باحث

#شرح_صحيح_البخاري) الشرح الأول () مكتمل (

المجلس)791(| شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

انه عمر ابن ميمون اليهود شهدت عمر رضي الله عنه انه صلى بجمع نفسه ثم وقف فقال المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس. ويقولون اشرق سفير. وان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:02

ثم اثار ثم اصاب قبل ان تطلع الشمس. قال باب يدفع من جمع وقال حدثنا حجاجكم من هذا قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن ابي اسحاق قال سمعت عمرو ابن ميمون يقول شهدت - 00:00:22

ابن عمر رضي الله عنه صلى بجمع نصفه ثم وقف فقال ان المشركين كانوا لا يبيضون حتى تطلع الشمس ويقولون اشرق كبير. وان النبي صلى الله عليه وسلم خالفهم ثم افاض قبل ان تطلع الشمس - 00:00:42

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فهذه الترجمة وهي قول البخاري رحمه الله باب الجمع تتعلق - 00:01:02

بوقت الانفراد من مزدلفة بعد ان يبيت بها ويصلي بها الصبح في اول وقتها ثم يدعو ثم بعد ذلك يحصل الانفراط ويكون ذلك قبل طلوع الشمس بعد ان يحصل الافطار الشديد وهذا - 00:01:22

عن عمر رضي الله عنه الذي فيه انه صلى الصبح ثم وقف وقال ان المشركين كانوا لا يفيضون الا اذا طلعت الشمس. يعني لا يفيضون من مزدلفة الى منى الا اذا طلعت الشمس وظهرت على رؤوس الجبال وهناك جبل - 00:01:52

يقال له كبير جبل كبير اذا ظهرت الشمس عليه فدرجت على طرفه انصرفوا من مزدلفة الى منى فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم فاصاب قبل ان على الشمس. لانهم يقولون اشرق كبير كيما نريد. اشرق كبير. هنا في البخاري. وفي غيره كيف نغير يعني من اجل ان - 00:02:22

لذلك انهم يعني اذا طلعت الشمس على رؤوس الجبال وظهرت على رأسها في ذلك الجبل الذي هو كبير. عند ذلك ينصرفون فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم. فانصرف قبل ان تطلع الشمس - 00:02:52

وقد جاء في حديث جابر الطويل ما يوضح ذلك فانه صلى الصبح ووقف ويدعو عند المشعر الحرام حتى اسفر جدا. حتى اسفر جده. يعني معناه انه حصل الاصرار الشديد. لكن - 00:03:12

انت لم تطلع ثم انصرف صلى الله عليه وسلم فبيننا هذا على ان السنة والاولى للانسان ان ينصرف المزدلفة قبل طلوع الشمس وعندما يتم الاطفاء وانه يشرع الدعاء بعد صلاة الصبح يدعو الله عز وجل ويذكره ثم اذا اسفر جدا - 00:03:32

انصرف من مزدلفة الى منى هذه السنة التي فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم كما جاء في حديث جابر اختم في هذا الحديث عن عمر رضي الله تعالى عنه الذي فيه بين ان الرسول صلى الله عليه وسلم خانق المشركين فيما كان - 00:04:02

يفعلون من الاستمرار في مزدلفة حتى تشرق الشمس فانصرف عليه الصلاة والسلام قبل خروجها وخالف المشركين بهذا. قال باب التلبية والتذكير وذاك النحر حين يرمي وقال حدثنا ابو عاصم الصحاب بن مخلف قال اخبرنا ابن جريج عن اصالة عن ابن عباس - 00:04:22

رضي الله عنهما انه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم اردغ الفضل فاكثر الفضل انه لم يزل يلبي رمى الجمرة وقال حدثنا زهور بن

حرب قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا ابي عن يونس - 00:04:52
عن الزهر العبيد لله ابن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما ان اسامة قبل الوفد رضي الله عنهما كان النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة الى المزدلفة. ثم اردف الفضل من المزدلفة الى منى. قال فكساهما - 00:05:12
اما لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يلبي حتى رمى جمرة العقبة. وهذه هذه الترجمة تتعلق بالتلبية والتكبير حتى يرمي جمرة العقبة. وقد اورد في ذلك حديث ابن عباس عبد الله ابن عباس عن اخيه الفضل الذي فيه الذي عن ابن عباس الذي اخبر فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم اردفا - 00:05:32
وان الفضل اخبر بانه لم يزل يلبس حتى رمى جمرة العقبة. في الحديث الثاني الحديث الذي فيه ارداف النبي صلى الله عليه وسلم لاسامة ولابن عباس وان جئت اليهما اخبرا انه - 00:06:02
يلبي حتى رمى جامعة العقبة. كان من عرفة الى مزدلفة. واما ارداف الفضل ابن عباس فقد كان من مزدلفة الى منى فاذا الذين اردوا فهم النبي صلى الله عليه وسلم خلفه في حجه وانصرافه من - 00:06:22
عرفة ثم انصرف به من منى من من المزدلفة الى منى هذان الاثنان. الانفراد من مزدلفة من عرفة الى مزدلفة اردف اسامة بالبيت وبالانصراف من مزدلفة الى منى اردف الفضل ابن العباس - 00:06:42
وهذا الحديث الاول هو حديث ابن عباس الذي اخبر ان من اردف الفضل وان الفضل اخبر بان النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل يلبي حتى رمى جنة العقبة. في ما في الذي قبله او في - 00:07:02
فالذي مضى من الارداف وحصول الارتداد على الدابة وان هذا فيما اذا كانت موسيقى مؤنثي الارتداد اكرام للرديف لان النبي صلى الله عليه وسلم يقول يربح معه اسامة عرفة الى مزدلفة. ثم يردد بالفضل من عباس من مزدلفة الى منى. فيه اكرام لهذين الرديفين - 00:07:22
لهما الارتداد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفيه اكرام لهما وفيه بيان جواز انا ادافع عن الدابة ولكن هذا كما هو معلوم بشرط ان تكون مطيقا ان تكون الدابة مطيقة - 00:07:52
ثم ايضا فيه التلبية والاستمرار في التلبية حتى ابن عباس اخبر بذلك واسامح ابن زيد ايضا اخبر بذلك. وكان اهل البيت لم يكن رفيقا من من مزدلفة الى الى منى وانما اما ان يكون عرفه - 00:08:12
طريق غيره سيكون من مرسل الصحابي. واما ان يكون احتمال ان يكون لانه جاء في بعض الاحاديث انه ذهب على رجليه فيحتمل ان يكون رجع كما قال الحافظ ابن حجر قالوا ان او انه اخبر - 00:08:42
لانه كان عند الجمرة ينتظره الرسول صلى الله عليه وسلم. وقد جاء في الحديث انه كان معه ثوب يظل الرسول صلى الله عليه وسلم حينما رمى الجمر في العقبة. معه ثوب واخر معه يظللان الركوف ظلما بثوبه - 00:09:02
الجمر والعقبة فيكون عرف ذلك لكونه كان موجودا عند جمرة العقبة ورأى النبي صلى الله عليه وسلم يلبي وانه كان مستمرا على تنبيته حتى هذه الغاية التي كان اسامة اهل البيت عند عند رامي اياه - 00:09:22
فاذا مشاهد معاين في تلك الرحلة من مزدلفة الى منى. اما اسامة بن زيد فيحتفل ان يكون مرافقا للرسول او انه كان تقدم وانتظره عند الجمرة وعرف ذلك من فعله - 00:09:42
الحسين عند الجمرة وانه حصل قطع التلبية عندما رمى جمرة العقبة. واما بالنسبة للتكبير يأتي بالحديث ما يدل عليه ولكنه جاء في بعض الروايات ما يدل على انه كان يلبي الا ان يقطع - 00:10:12
ذلك بتكبير والبخاري رحمه الله احيانا يأتي بالترجمة وان لم يكن في الحديث ما يدل عليها لكن في بعض طرقه ما يدل على ذلك وان لم يكن في صحيحه. فانه يشير الى بعض الروايات التي - 00:10:32
في بعض طرق الحديث وقد جاء في بعض طرق الحديث ذكر التكبير مع التلبية والحديث الحديث ان انما فيهما التنصيص على التلبية ولم يأتي فيهما تنصوص على التكبير وهذا وجه ترجمة البخاري رحمه الله - 00:10:52

التلبية والتكبير بان التلبية منصوص عليها والتكبير جاء ذكره في بعض طرق قال باب فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استكثر من الهدم ومن لم يكن صيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم ان عشرة كاملة. ذلك - 00:11:12

لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام. وقال حدثنا اسحاق بن منصور قال اخبرنا النذر قال اخبرنا شعبة قال حدثنا ابو جمرة قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن المتعة فامرني بها وسألته عن الهدي - 00:11:42

فقال فيها جزير او بقرة او شاة او شرك من دم. قال وكأن الناس كرهوها فمن رأيت في المنام ان انسانا ينادي حج مبرور ومتعة متقابلة. فاتيت ابن عباس رضي الله عنهما - 00:12:02

حددته فقط الله اكبر سنة ابو القاسم صلى الله عليه وسلم. قال وقال ادم ومنذر ام تعبد عمرة متقبلة وحج مبرور. هذه الترجمة تتعلق بالهدي نوعه وما يقوم مقامه عند تعذره وعدم - 00:12:22

تمكن من ذبحه ذكر الاية التي فيها وجود الهدي على ان نتمتع من تمتع بالعمرة للحج فمن لم يجد صيامه ثلاث ايام في الحج وسبعة اذا رجعت ثلث عشرة كاملة ومن تمتع بالنظرة تمسكنا من - 00:12:52

من الهدي والهدي هو بدنة من او شاة بقرة او بدنة او شاة او شرك في دم يعني في في الناقة في الناقة والبقرة اما الغنم فانه لا يشترك فيها. الغنم لا يشترط فيها. الاشتراك انما هو في الابل. وكما ان - 00:13:22

انها في الاضاحي فيها اشتراط وكذلك الحج فيها اشتراك. كل من يحقق الهدي والاضاحي يشرك بالابل والغنم مثل الابل والبقر واما الغنم فانه لست معك فيها. ولا ان تمتع بالعمر فيها من الهدي - 00:13:52

اذا الواجب في في الحج التمتع والقرآن هديهم والهدي اي بقرة او او شرك في البقرة والجذور يعني سبعة يشتركون في او سبعة يشتركون بقرة او جذورا فهذا شيء طيب ولكن الشيء اللازم - 00:14:12

الذي لا اقل منه هو شاب او شبع بدنه او سبع بقرة البخاري رحمه الله لما ذكر الوصول الى منى ثم رمي جنوب العقبة وانقطاع التلبية عند رمي جمهور العقبة لا ترى الهدي لان النبي عليه الصلاة والسلام بعدما رمى جمرا نحر الهدي - 00:14:52

بعد ما رمى الجمرة نحر الهدي. الذي فعله صلى الله عليه وسلم. ولكنه كما عرفنا كما سيأتي انه ما سئل عن شيء قدم واخر الا قال لا حرج لا حرج. بأس بتقديم بعض اعمال يوم النحر على بعض. ولكن - 00:15:22

علينا ان هذه ثانية ثم يخلق او يقصر بعد ذلك ثم يطاف الى البخاري رحمه الله ذكر الهدي ونحرص بعد ما ذكر رمي جمرة العقبة فانه اول عمل يبدأ به - 00:15:52

عقبة هو النحر وهذا افضل ويجوز ان ان يعلم بعد ان يرمي وقبل ان يذبح يحلق بعد ان يرمي وقبل ان يذبح لا بأس بذلك. ولكن الترتيب كما رتب الرسول - 00:16:22

اولى وارد حديث ابي جمرة عن ابن عباس انه سأله عن المتعة. فامره بها. فامره بها وسأله عن الهدي. فقال ذكرت او شاة او شرك بدن. لانه ذكر الاشياء الثلاثة يزور بقرة - 00:16:42

والشرك في ذا محمول على الاولين وهما البدن والبقرة لانهما اللذان يشرك بهما وان الغنم فانه لا اشتراك فيهما فقال كان ناسا كرهوها من ابي جمر ابو جمرة ابو جبرة اخو بن عمران - 00:17:12

وهو سبق ان مر بنا في كتاب الايمان وفي احاديث متعددة هو كثير الرواية عن ابن عباس ابو جمرة كثير الرواية عن ابن عباس وهو الذي يروي عن ابيه ابن عبد القيس الذي فيه انه قال يجلس - 00:17:42

عندي حتى اعطيك شيئا من مالي وكان يجلس على طرف السرير يبلغ الناس الاحاديث التي يحدث بها ابن عباس كان يبلغ الناس الذين لا يسمعون فكان من الملازمين لابن عباس. ابو جمرة سأله عن المتعة - 00:18:02

فامره بها وسأله عن الهدي فاخبره. فقالوا ذلك يعني كرهوا المتعة. ثم انه احرمنا بما امره به ابن عباس متمتعا فرأى في منامه كان قائلا يقول له متعة متقبلة وحج مبرور وفي رواية - 00:18:22

عمرة متقبلة وحج مبرور. عمرة متقبلة وحج مبرور. واخبر ابن عباس بذلك فقال الله اكبر صلى الله عليه وسلم. قال الله اكبر كلهم

يعني فرح ابن عباس بهذه الرؤيا التي رآها ابو - 00:18:42
جمرة بعد ان احرم بالعمرة متمتعا بهذا الحج لانه فعل الشيء الذي ارشده اليه والذي هو السنة التي اليها رسول الله عليه الصلاة والسلام فالتمتع هو افضل الانفاس وهو اولاها لان النبي عليه الصلاة والسلام ارسل اليه - 00:19:02
وتمناه في قوله فهذا يدلنا على ان التنطع عفوا لانه لا لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرشد الا الى ما هو اكمل. والا اذا ما هو الافضل. لانه عليه الصلاة والسلام انصح الناس الى الناس - 00:19:22
واقبلهم نصحا واكملهم بيانا واحرقهم. احرص الناس على فائدة الناس ان عليه الصلاة والسلام. فابن عباس لما اخبره وفعل ابو جمرة اخبر ما ارسله اليه ابن عباس ثم رأى ابو جمرة هذه الرؤيا اخبر بها من عباس - 00:19:42
فرح وقال الله اكبر سنة ابو القاسم صلى الله عليه وسلم في هذا دليل على انه عند الامور السارة يحسن التكبير وليس التفريق الذي يوجد في بعض الاماكن للمناسبات يحصل تصدير عند امر سابق. هذا - 00:20:02
السنة ايضا الامور المنكرة وانما السنة ان يكبر عندما يأتي الله اكبر وقد جاء هذا احاديث كثيرة يحصل التكبير والصحابة كانوا يكبرون الى حصل امر جار يقولون الله اكبر وهذا منه لان ابن عباس رضي الله عنه لما اخبره ابو جرة قال الله اكبر - 00:20:22
يعني هذه سلوكات يعني هذه الرؤية التي رأيتها هي فيها مطابقة ابا القاسم التي ارسل اليها عليه الصلاة والسلام. وفي هذا اه في هذا بيان شيئين كيان وبيان التمتع ومشروعيته وبنو افضل - 00:20:52
نيته وكذلك ايضا بيان الهدي وهذا هو محل الشاهد للترجمة محل الشاهد الترجمة ويقول لان هذا هو الذي يطابق الترجمة. لانه اتى بالاية والحديث. اتى باية الاحاديث. والمراد بالتمتع في الآية ما يشمل القران والتمتع - 00:21:22
الشرعي الاختلاف لان لعرف الشرع التمتع هو ان يحرم بالعمرة فاذا وصل مكة فطاف وسعى وقصر وتحلل ثم يحرم بالحج في اليوم الثامن هذا هو التنصر وهناك القران والافراط الا ان القرآن يدخل تحت رؤوسهم التمتع بالمعنى العام - 00:21:52
وذلك ان القرآن فيه شيء من التنكر. وهو انه تحصل على نسكينه في فترة واحدة. تشابهت الا ان النسكين مقرونين وليسا متميزين بحيث يكون كل واحد منهما على حدة كما في حالة تمتع - 00:22:22
فهو يشارك التمتع اللي هو القرآن لكونه فيه الحصول على في سفرة واحدة. الحصول على النسكين في سفرة واحدة وفي اه حرام الواحد خرج فيه بين الاثنين اللي هم هذه العمرة الهدي على القارن واجب بالاجماع كما انه واجب على - 00:22:42
المتمتع يدخل تحته القران لانه داخل تحت المعنى العام للتمتع بان كلا من التمتع سلاح الشرع والتمتع في سفرة واحدة الا ان التمتع فيه تمتع بالفعل عمره بين البدء بالحق واما القران فليس فيه تمتع بهذا المعنى ولكن فيه تمتع بتقصير النسكين - 00:23:22
في سفرة واحدة سبعة سبعة اشخاص في البقرة سبعة اشخاص في البدنة يعني فلا يشترك في قطرة او بدل اكثر من سبعة. قال بابن لقوم جعلناها لكم دعا لله لكم فيها خير. فاذكروا اسم الله عليها كافة - 00:24:02
كذلك سخرناها لكم لعلكم تشكرون. ليتنا الله بقومها ولا اسماؤها ولا فيه التقوى منكم. كذلك كفرها لكم فاذكروا الله اما هداكم وبشر المؤمنين. قال مساهم والقانع السائل وشر الذي يعتبر من كل من غني او فقير. وشعائر الله في عظام الكفر وسكانها. والعقيدة - 00:24:42
من الجبابرة الى الارض ومنه وجبة الشمس. وصار حدثنا قال اخبرنا مالك عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ان رسول الله صلى عليه وسلم رأى رجلا يطوف بدنه اما نركبها؟ فقال انها بدلة. وقال اركبها. قال انها - 00:25:22
قال اركبها ويله في الثالثة او في الثانية. وقال ابراهيم قال حدثنا وشعبة ابن الحجاج قال احدكم يا قتادة؟ عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى فنا يذكره - 00:25:52
فقال اركبها قال انها بدلة. قال اركبها قال انها بدنة. قال ثلاثا. هذه الترجمة تتعلق بركوب الهدى ركوب الهدي الذي يركب وهو البدن يعني الهدي ابن هو الذي يركب منها هو جذر فلما ذكر ما يتعلق بالهدي ووجوبه - 00:26:12
على من تمتع سواء كان متمتعا او خارج الاية والحديث الدالين الهدي اخره بهذه الترجمة التي فيها ركوب الهدي. وان الهدي يجوز ان

يركب عند الحاجة اليه الذي يؤثر ركوبه والابل. فعقد هذه الترجمة الحديث الذي فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام رأى رجلا - 00:26:42

يشوف بدنه فقال اركبها فقال اركبها قال انها بدنة. قال اركبها وقالوا انها بدن يعني بدن هل هو مقصود؟ يعني المفروض يعني انها هزه الكل يعرف بانها بدنة ناقة ولكن قوله انها بدنة يعني مهداة هي من البدن - 00:27:12

التي شرع الله وجهها في الهدي الذي الله عز وجل مكة وميناء فقال اركبها فهذا يدلنا على ان الهدي من البدن الى ركوبه انه لا بأس بذلك. وهذا انما هو عند الحاجة - 00:27:42

اما اذا كان مستغنيا عن ذلك فانه فانه لا يستخدم ولا يستعمل لكن عندما يحتاج اليه لا بأس بذلك اما اذا وجد غيرهما وهذا رآه يصوفها. يعني لم يكن راكبا وانما يتركها يسرق هذه الدابة فقال اركبها فقال انها - 00:28:12

هذا على الجواز البدنة المهداة اذا كان احتاج اليها اما اذا كان غير محتاج اليها لان معه هو واحد سواها فانه حامل واحد التي ليست هديا حتى يكون اريح لها وانشط لها وحتى لا يحصل عليها شيء من التعب - 00:28:32

وشيئا من الضرر لكن عند الحاجة محتاجة فلا يقال ان الهدي يشرع رسومه كانه يستحب ركوبه وانما هذا عند الحاجة. لانه لو كانت لو كان رآه راتبا على على قاحلة يرأى معه ناقة ليس عليها رحل وهي تمشي معه او قرنها - 00:29:02

فانه ما يقول له انزل او اتركك هذه وانتقل الى هذه او عاقب بين هذه وهذه وانما رأى رجلا يتوب وفي بعض الروايات يعني وقع عليه التعب فارجى له من السلمي ان يركبها فدلنا هذا على جوازه وليس على مشروعيته - 00:29:32

هو مشروع مستحب ان الناس يركبون وانما اذا ركبوه اما اذا استغنى وهل فانهم لا يرفضون الاية التي اوردها قبل ذلك ونحن نشاهد منها لركوب المدن. قوله سبحانه وتعالى ذلك خير - 00:29:52

جعلناها لكم شعار الله لكم فيها خير لكم فيها خير هذا لفظ عام يشمل يدخل تحته ركوبها عند الحاجة. يدخل تحته ركومها عند الحاجة. فاذا محل الشاهد منه من اية على العموم في قوله لكم فيها خير. فان من الخير الذي لهم فيها انهم يركبونها عندما يحتاجون. ويأخذون - 00:30:22

لحمها ويستفيدون من جنودها ويستفيدون منها وكذلك يحملونها الى يعني ولم يلحقها ضررا بذلك. كل هذا من الاشياء من الخير الذي في هذه فلهم خير في الدنيا وخير في الاخرة. ثم ان البخاري لما اردت اية مستدلا بها على ركوب الهدي - 00:30:52

او ركود المدن من الهدي وعرفنا ان وجه الاستدلال هذه الجملة كان بها كلمات ففسرها فاجترح البخاري رحمه الله ماذا قال؟ هذا قال مجاهد سميت هدنا لبدلها يعني فخامتها ولسمنها - 00:31:22

امتلاء بطونها المدن لبودنيها او ببدنها فخامة بدنها وضخامتها هو السبب في تسميتها بهذا قال والخانع الثاني الخانع السائل القانع والمعتر القانع هو الذي يسأل ويمد يده ليعطى شيئا من اللحم. والمعتر هو الذي يطيف الهدي ويتعرض - 00:31:52

دون ان يفعل يتحرى دون ان يسأل يمر من عند الناس وعندهم اللحم وهم يذبحون الهدي يذهب يمر بهم ذاهبا ايبا يتحرى هذا هو المعترف يعني سواء كان غنيا او فقيرا. لانه اذا كان يمر قد يكون محتاجا وقد يكون غير محتاج. لكن - 00:32:32

مروره وتردده يشعر بانه يريد هذا الشيء. وكما هو معلوم الهدي يعطى يتصدق منه ويهدى فهو مثل اضحية الاضحية والهدي يؤكل منها من هما ويتخبط منهم من هنا بل يعطى للاقارب وللجيران ولمن حولهم لو كانوا اغنياء ولو كانوا اغنياء لا بأس - 00:33:02

فالخانع والمعتاد فسرهما بان الخانع هو السائل الذي يمد يده ويطلب اللحم والمعتر والذي يمر ويتردد دون ان يسأل قال وشعائر الله عزام شعائر الله يعني تعظيم شعائر الله لانه لان هيئة السر - 00:33:32

سيكون معكم شعائر الله يعظم شعائر الله هو استعظام البذل واستحسانه يعني اختيار الشيء النفيس والشيء الذي اه فلحمه كثير يستحسن يستحسن الشيء ان يكون حسنا وان يكون وان يكون حجمه كبيرا فيجمع بين الحزن من ناحية طيب - 00:34:02

ومن ناحية كثرته فاستعظام تعظيم شعائر الله استعظام الهدي واستحسانه وعظام البدن واستحسانها او استعظام الهدي واستحسانه هذا هو عظيم شعائر الله عز وجل او هو من تعظيم شعائر الله عز وجل. والعتيق رزقه من الجبابرة. العتيق يعني البيت - 00:34:42

ويطوف بالبيت العتيق وصف البيت بانه عتيق. قيل انه لعتق من الجبابرة. وان الله عز وجل ويحميه ويحفظه من الجوابرة. ولهذا في في قصة الفيل الله عز وجل حماه وحفظه واهلك اصحاب الفيل بما ارسل اليه من الطير - 00:35:12
التي ترميهم بالحجارة. فاعتقه الله عز وجل وحفظه. وقيل انه العتيق لانه لان العتيق هو القديم. العسير هو القديم وهو وقد جاء في الحديث اي مسجد وضع اول فقال المسجد الحرام المسجد الحرام دار دل هذا على ان - 00:35:42
يعني ان العسير يوصى به يرد بمعنى القديم. ولهذا يقال المسجد العتيق والمسجد الجديد. ويأتي في كتب الفقه. والعقيق افضل. يعني المسجد القديم فيأتي العتيق بمعنى القديم. وهنا فسر العتيق بان هناك اعتقه الله من الجبابرة هي ان حفظه وحماه - 00:36:12
اه حال بينهن وبين ان ينالوه بسوء. قال ويقال وجفت سقطت الى الارض ومنه وجبت الشمس. وهذا تكسير لقوله وجبت جنوبها يعني سقطت جنوبها. فاذا وجبت جنوبها لان الابل عندما تنحر تشق صفائحها من فوق يعني يمين - 00:36:42
كلام يعني اه صفحة السنان وصفحة الجلد اليمنى باليسرى يبدأ من السنام حتى تصلي للارض فاذا وصلت الى يعني الى الارض يعني معناها انها انها ذبحت وانها سكنت وانها اه وسقطت الجنوب ثم بدأوا يقطعون اللحم بعد ان ازيل عنها الجلد وصل كل جنب - 00:37:12
او صفحة الجلد الى الارض من يمين وشمال وبدأوا يقطعون اللحم يأكلون منه فاذا وجبت يعني سقطت يقال الشمس وجبت يعني اذا سقطت يعني غابت عن الانظار. يعني سحوطها فغيابها عن الانظار وجوبها سقطها وهو غيابها عن الانظار حيث متوارق بما توارت به من جبالنا - 00:37:42
بر او بحر وما الى ذلك لانها تغيب عن اناس وتظهر على اناس تغيب عن اناس وتظهر على اناس لهذا قد تغرب في عين حميئة تغرب في عين حمئة يعني في رأي العين في رأي العين تغيب في البحر وهي لا تغيب في البحر - 00:38:12
ولكنها تسير حيث سير سيرها الله سبحانه وتعالى. فاذا وجبت معناها سقطت وجبت ذنوبها يعني سقطت جنوبها على الارض بعد ان اه اه حصل سلخها بقول لكم وانا بمشي قال باب من ذاق الفتن معه. وقال حدثنا يحيى ابن قصي قال - 00:38:32
نزل الليل عن اقيل عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله ان ابن عمر رضي الله عنهما انه قال تمتع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج. واهدى فساق معه الهدي من ذي الحليفة - 00:39:12
وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج فتمتع الناس مع النبي صلى الله عليه عليه وسلم بالعمرة الى الحج. فكان من الناس من اهدى فساق الهدي. ومنهم من لم يهدي. فلما قدم النبي صلى - 00:39:32
صلى الله عليه وسلم مزة قال للناس من كان منكم اهدى فانه لا يحل لشيء حرم منه حتى يقضي حتى يقضي حجه ومن لم يكن منكم اهدافا فليقف في البيت وفي الصفا والمروة. وليقصر وليحلف ثم - 00:39:52
يهل بالحج فمن لم يجد هديا فليصم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله. فطاب حين قدم مكة واستلم الركن واستلم الركن اول شيء ثم خبث ثلاثة اطواف ومشى اربعة تركها - 00:40:12
تركها حين قضى مواظبه في البيت عند المقام ركعتين. ثم سلم ثم سلم فانصرف فاتى الصفا والمروة سبعة اطوال. ثم لم يحلل من شيء حرم منه حتى قضى حجه. ونحر هديه - 00:40:32
النهر وافاق في البيت ثم حل من كل شيء حرم منه وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم من اهدى وساق الهدي من الناس. وعن عروة ان عائشة رضي الله عنها اخبرته عن - 00:40:52
النبي صلى الله عليه وسلم في تمتعه بالعمرة الى الحج. فتمتع الناس معه بمثل الذي اخبرني سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال باب من ذاق فتنة معها - 00:41:12
رغم من ساق الهدن معه. يعني اتى بهذه الترجمة لبيان صوت الهدي. وان الرسول عليه الصلاة والسلام ساق الهدي معهم للحليفة. وان من الناس من فعل كما فعل رسول الله. عليه الصلاة - 00:41:32

وسلام ومنهم من لم يسبق الهدي ولكنه ارشد من لم يسق الهدي من القارنين والمفردين ان يصلح هو احرامهم الى عمرة وان يكونوا متمتعين. اما الذين كانوا متمتعين فلا يحرموا بالعمرة وحدها. فهؤلاء - 00:41:52

على احرامهم يطوفون ويسحرونها ثم يقصرون ويتحللون. والذين لا من البيت معهم هدي من القارنين والمفردين ارشدهم النبي صلى الله عليه وسلم الى ان يحولوا احرامهم الى عمرة وان يكونوا متمتعين فيطوف فيطوفون بالبيت - 00:42:12

ثم بعد ذلك يتحللون بعد ان يحصل التقصير يحصل التحلل و بين ان النبي صلى الله عليه وسلم تمتع بالعمرة الى الحج. وتمتع وتمتع معه الناس وفاق الهدي. والمقصود بالتمتع هنا - 00:42:32

القران لان الرسول صلى الله عليه وسلم جاء عنه انه قرن وجاء انه تمتع وجاء انه اخرج والادلة متضافرة على انه قرن ولكن ما جاء بلفظ التمتع بما وافق القرآن وما جاء بلفظ الافراد جاء بما يوافق القراءة. وهنا يفسر التمسح بالقرآن - 00:42:52

بل قد عرفنا عندما عند قوله فمن تمتع بالعمرة للحج ان العلما استدلوا على وجوب الهدي على القارن بهذه طيب لان القران يطلق عليه تمتع لان فيه حصول نسكافيه واحدة حصول نسكين في سفرة - 00:43:22

واحدة فهو يدخل تحت التمتع بالمعنى العام. وان كان التمتع المشهور به الذي يأتي بالعمرة وحدها ثم يتحلل منها سيكون امرة مستقلة وحجه مستقل. ايضا القرآن بين الحج والعمرة او القبر بين الحج والعمرة - 00:43:42

مرة يقال له تمتع وهنا يذكر التمتع بالقرآن حتى يتفق مع الاحاديث الكثيرة المتواترة من انه عليه الصلاة والسلام انما حج قارنا وهي ادلة كبيرة جدا. واضحة في قرانه عليه الصلاة والسلام. وانه لم يكن متنعا لان المتمتع - 00:44:02

المتمتع بالمعنى الشرعي اذا دخل مكتب خاف وسعى وقصر وتحلل. خافوا وسعوا وقصر وتحلل. قام الرسول صلى الله عليه وسلم فانه بقي على احرامه ولم يتحلل الا بعد ما رمى جمرة العقبة ونحر هديه عند ذلك حلق رأسه وتحلل عليه الصلاة والسلام. فاذا معنى تمتع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:44:22

العمرة الى الحج يعني معناه انه قرن بينهما انه قرن بينهما وقد اراد لا ادري هالمرة او لم يمر واظنه قد مر انه جاء النبي ان النبي اخذوا الحج وانا مقصود بذلك انه بدأ به اولا. وسمعه من سمعه فقال ثم - 00:44:52

اضاف اليه العمرة. فمن قال افرض الحج حكي ما سمع منه اولا. ومن قال انه قرن حكى ما استقر عليه الامر اخيرا من انه لبى بالعمرة كما لبى بالحج فكان اول الاحرم بالحج - 00:45:22

ثم اضاف اليه العمرة فصار بذلك قارنا عليه الصلاة والسلام. وبهذا يوفق بين الاحاديث المختلفة التي فيها انه الحج او انه احرم بالحج انه احرم بالحج او تمتع بالعمرة للحج وهو ليس - 00:45:42

ولا مفرد عليه الصلاة والسلام بينما حج هو قران. لا تمتع ولا ولكنه ولكن القران يطلق يطلق هذه التمتع بالمعنى العام قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حج الصداع في العمرة الى الحج واهدافه فساق معهم هدي منكم حنيفة. وهذا محل - 00:46:02

واهدى وساق الهدي معهم والرسول صلى الله عليه وسلم ساق معه مئة من الابل من المدينة اهداها وتقرب نهائي الله عز وجل فساق هذه الحليفة بهذا بيان ان الهدي مشى من من مكان الانسان الذي يسافر منه او من الميقات ميقاته الذي يحرم منه - 00:46:32

المدينة اعدائها وجاء بها وهي معه من النقاب حتى يوم العيد عليه الصلاة والسلام نحر ثلاثا وستين بيده واناب عليا رضي الله عنه في نحر الباقين قال وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل بالعمرة ثم اهل - 00:47:02

الحج آآ هذا اللفظ فيه انه بدأ بالعمرة ثم هل بالحج ولكن هذا يختلف مع النصوص كبيرة التي فيها انه اهل بالحج ثم اهل بالعمرة. اهل بالحج ثم هل بالعمرة؟ فقد - 00:47:32

ذكرت ان من قال انه احرم بالحج ان المقصود به انه احرم بالحج اولا. ثم ادخل عليه في العمرة واما هذا الحديث هذه الرواية فانه احل بالعمرة ثم اهل بالحج. فقالوا في التوفيق بينها وبين النصوص الكثيرة - 00:47:52

بانه اهل بالحج ثم اهل بالعمرة ان المقصود بذلك في الصيغة وفي اللفظ عندما صار يقول حجة عمرة وحجة يعني انه بدأ بها عندما نبدأ بالعمرة والحج قال وضيق عمرة وحج. يعني فبدأ بالعمرة - 00:48:12

واتى بعدها بالحج وبهذا يتفق هذا اللفظ مع الاحاديث الكثيرة التي فيها مثل الحج ثم احرم ابن عمر احرم بالحج ثم حرم بالعمرة فاذا يحمل هذا على اللفظ وعلى الصيغة التي فيها - 00:48:32

آآ العمر ذكر العمرة والحج حيث سمع منه عليه السلام انه قال عمرة وحجا يعني كونه يعني بدأ بها لانه احرم بالعمرة اولا ثم بعد ذلك اتى بالحج بعدها وانما احرم بالحج اولا - 00:48:52

ثم اتى بالعمرة بعده هذا هو الذي تدل عليه الاحاديث الكبيرة وهذه الرواية فسرت بهذا التفسير حتى يتفق مع النصوص الكثيرة التي فيها انه احرم بالحج اولا ثم احرم بالعمرة بعد ذلك قال - 00:49:12

تتمتع الناس مع النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج. فكان من الناس من اهدى فساق الهدم ومنهم من لم يؤذي فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة قال للناس من كان منكم اهدى فانه - 00:49:32

ولا يحل لشيء حرم منه حتى يقضي حجه. ومن لم يكن منكم اهدى فليقف بالبيت وبالصفا والمروة ثم يهل بالحج. وهذا فيه ان النبي عليه السلام تمتع معه اناس يعني يعني معناه انهم احرروا بالقرآن. كما احرم. ومنهم من معه وادي ومنهم من ليس معه هدي. وكذلك - 00:49:52

منهم من تمتع بالعمرة الى الحج يعني عمرة واحدة ولم يحرم بحج ومنهم عائشة رضي الله عنها وامهات المؤمنين فانهن كن متنسعات احرمن بالعمرة وحدها وامهات المؤمنين كملت لهن عمرتهن عائشة رضي الله عنها حصل لها الحيض - 00:50:22

لم تتمكن حتى اضطرت الى ان تدخل الحج على العمرة فتكون قارنة. لما ظهر الناس الى منى والى عرفة. ارسلها على لانه لا يمكن ان يذهب الحج في العمر في قبيح الحج لان الحج دخل على الناس. وابصرت العمرة على الحج فقالت لذلك قارنا - 00:50:42

من تمتع التمتع الشرعي الوصول بالصلاح وهو الاحرام بالعمرة وحدها ومنهم من تمتع التمتع اللغوي او ترفع العام الذي يدخل تحته القرى. ولكن منهم من اعداء ومنهم من لم يفسد. فالرسول صلى الله عليه وسلم ارصده. من كان - 00:51:02

لم يهدي ان يقف بالبيت ويفعل المرأة ويقصر ويتحلل. واما من اهدى فيبقى على احرامه حتى يرمي الجمرة وينحر هديه ويتحول هذا هو الذي الرسول صلى الله عليه وسلم وفعله اصحابه الذين لم يكن معهم هدي واما هو ومن معه هذه فبقوا الى احرام - 00:51:22

يوم العيد حيث رمى صلى الله عليه وسلم الجمرة ثم ذهب ونحر هديه ثم حلق رأسه صلى الله عليه وسلم. وهنا وارسل الى التقسيط مع ان الحرص افضل من التقصير. كما بين ذلك رسول الله عليه الصلاة والسلام. وانما ارشد - 00:51:52

التقصير هنا لانهم جاؤوا الى مكة لرابع في رابع ذي الحجة معنى هذا ان الفترة وجيزة بينهم وبين الحج فلو حلقوا رؤوسهم في ذلك الوقت ما هناك وقت ينبت فيه شعر. فارشدهم الى ان يقصروا. واذا قصروا يبقى معهم - 00:52:12

يحلقونه بعد الحج يوم العيد لانهم قدموا في رابع ذي الحجة فلم يبقى على يوم العيد الا تسعة ايام والشعر لا يمكن ان يعني ينبض بهذه السرعة في ستة ايام. ولهذا قال وليقصر مع انه قد رغب في الحلق - 00:52:32

جعل المحلقين ثلاث مرات والمقصرين مرة والذي يحلق رأسه مع انه يحب ان يكون له شهر فكونه يزيله كله يعني هذا اكمل في الخضوع والاستجابة ارشاد الرسول صلى الله عليه وسلم فاذا هذا هو ارشاد الى التقصير ولهذا فان الانسان اذا جاء الى مكة متمسكة - 00:52:52

فان كان في وقت مبكر ويمكن انه يمضي وقت بان جاء مثلا ذهب من الان الى متمتعا ودخل مكة وطاف وسعى يحلق مولانا لانه يبقى وقت يمكن ان ينبت معه الشعر فيحلقه ولكنه اذا - 00:53:22

في شهر ذي الحجة بعد ما دخل شهر ذي الحجة كما دخل السنة الرابع ذي الحجة فان التقصير يكون اولى التفكير يكون اولى ليبقى ساعة ونص يقوم هذا الحسن. قال فمن لم يجد هديا - 00:53:42

ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله. وهذا لما ذكر لما ذكر الهدي هو النبي اهدى وان من معه وان من لم يكن معه هدي يتحلل ومن معه هدي يستمر حتى ينحر هدي في يوم العيد - 00:54:02

بعد ذلك ذكر ان من لم يجد هديا ممن آآ كان يعني عليه هدي فانه يصوم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى وهذه العشرة الايام تكون مقام الهدي وهي عوض عنه. لمن لم يجده اما لكونه ما وجده يباع او لصومه - 00:54:22

مم ما وجد النقود او لكونه وجد نقودا ولكنه غالي الثمن لا يستطيع شراءه فانه يتحول من العوظ ان فيه الحج وسبعة اذا رجع الى اهله وهذه العشرة الايام التي يصومها تقوم - 00:54:52

قال الهدي لمن لم يجد الهدي وهذا هو نص القرآن. يعني هذا الذي في هذا الحديث هو الذي هو القرآن نعم قال فطام حين قدم مكة واستلم الركن اول شيء. ثم خبث ثلاثة اكواب ومشى اربعة. فركع حين قضى طوافه - 00:55:12

البيت عند المقام ركعتين ثم سلم فانصرف فاتى الصفا فقامت الصفا والمروة سبعة اطواف ثم لم يكن من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر. وهذا فيه النبي عليه الصلاة والسلام لما يعني هذا الذي يوضح - 00:55:42

هذا هو الذي يوضح كونه قارن لان اول الحديث نفسه وفي اخره سافر وسعى ثم لم يحلف وبقي على احرامه حتى يوم النحر. اذا ما معنى يتمتعان؟ معناه انه قرنه. لو كان التمتع الشرعي - 00:56:02

او تمتع المصطلح عليه الذي هو الذي هو قسيم القران والافراد لحصل من التحلل. ولكنه اكد ان من معه الاحرام ونفس الحديث الذي في اول تمتع بالعمرة الى الحج في اخره انه طاف وسعى وبقي على - 00:56:22

احرامه حتى نحر هديه يوم العيد يوم النحر اذا التمتع الذي في اول الحديث هو القرآن لان القرآن يطلق عليه تمتع بالمعنى العام بانه كما عرفنا فيه حقول الموسيقين وهم الحج والعمرة في كثرة واحدة - 00:56:42

صلى الله عليه وسلم ومن معه من الذين كان معهم هدي بقوا على احرامهم ولكنه صلى الله عليه وسلم طاغ بالبيت وصعد ولكنه ما سعى بعد الحج لان القارن ليس عليه دفع واحد. والرسول صلى الله عليه وسلم قدم السعي بعد طواف القدوم. ولهذا - 00:57:02

نقارن عليه سحر واحد ان فعله بعد القدوم ما يفعله بعد الافاضة. وان اخره عن القلوب فيتعين عليه ان يأتي به بعد الاظهار فالرسول صلى الله عليه وسلم دعا بعد طواف القبور فاول من قدم ثلاثة اشواط وبدأ بالركن وخبث - 00:57:22

اسرع الاولى في مقام ركعتين ثم ذهب ولم يحل لشيء حرم عليه يعني بل بقي على احرامه حتى نحره صلى الله عليه وسلم. قال واصاب فقام بالبيت ثم حل من كل شيء حرم - 00:57:42

ثم الرسول صلى الافاضة يعني يوم العيد وطافها بالليل يعني طواف الافاضة فلن يسعد المرء لانه قد سعى مع طلوع القلوب ويقال الناس عليه الا شيء واحد. ولكن سعيه له محلان محل بعد القبور محل اصاب فطاف بالبنين ولم يسع المروءة - 00:58:12

لانه قد سعى مع الطواف وحضوره صلى الله عليه وسلم. قال وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهدى وساق الهدي من الناس يعني فعل مثل ما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم من اهدوا القتل هدى من الناس. الرسول فعل هكذا والذين اهدوا - 00:58:32

من الناس فعلوا كما فعل رسول الله. عليه الصلاة والسلام. اما الذي الهدي فانهم تحولوا الى عمرة. كما ارسل لهم بذلك الى ذلك عليه الصلاة والسلام قال وان اروى ان عائشة رضي الله عنها انها اخبرته عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:58:52

العمرة الى الحج. فتمتع الناس معه بمثل الذي اخبرني سائل عن ابن عمر رضي الله عنهما عن الله صلى الله عليه وسلم وهذا يعني مثل الذي قبله يعني فيه ذكر تمتع ومقصوده كما عرفنا هو - 00:59:12

والذين تمتعوا بتمثله يعني فعلوا مثل فعله آآ الذين قرنوا وبهذا نعلن بان التمتع ان القرار يطلق عليه تمتع وعلى هذا يحمل ما جاء من انك اذا ما توسع يعني معناه انه قرن وما جاء انه حج وانه احرم بالحج او اخرجه يعني ما - 00:59:32

على ان اتى به اولا ثم ادخل عليه في العمرة. قال باب من اشترى الحفز من الطريق وقال حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ايوب عن نافع قال قال عبد الله بن عبدالله بن عمر رضي الله عنه - 01:00:02

اقم باذني لا امنها ان ان تتصدق ال البيت. قال اذا افعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقد قال الله لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. فانا اشهدكم اني قد اوجبت على - 01:00:22

العمرة فاهل بالعمرة. قال ثم خرج حتى اذا كان في الزيداء اهل بالحج والعمرة. وقال ما شأن الحج العمرة الا واحد ثم اشترى الهدي من حديد ثم قدم فخاف لهما طوافا واحدا فلم يحن حتى حل منهما - 01:00:42

جميعا وهذا الترجمة هي سوق الهدي من الطريق يعني لا يلزم ان يكون فوق الهدي من الميقات كما حصل من رسول الله عليه الصلاة والسلام لان من خلال يعني حصل هذه من الميقات. وابن عمر رضي الله عنه - 01:01:02

وفي اثناء الطريق في ابناء الطريق فدل هذا على ان الهدي يمكن ان يساق من ويمكن ان يساق من اثناء الطريق. ليس بداية من ان يكون من الرقاب. لان ابن عمر رضي الله عنه وارضاه - 01:01:22

في هذه السفرة التي كانت في يعني آآ مجيء الحجاج الى الى مكة وآآ فكان ابنه سالم اشار اليه اشار عليه بالا يقف في تلك السنة. ابن ابن عبد الله ابنه عبد الله - 01:01:42

اشار عليه الا في تلك السنة وقال اني لا امنها يعني لا امن الفتنة يعني لا امن ان يكون هناك فتنة وان يحصل قب عن البيت فقال ابعث ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم في عمرة الحديبية. وما شأن العمرة والحجية - 01:02:02